الكلية المتعددة التخصصات بالرشيدية

تعتبر الكلية المتعددة التخصصات بالرشيدية، والتي فتحت أبوابها ابتداءا من الموسم الجامعي 2007/2006، مؤسسة جامعية ذات ولوج مفتوح تابعة لجامعة المولى إسماعيل بمكناس، تم إحداثها بموجب المرسوم رقم 2.03.683 المؤرخ في 29 دجنبر 2004، المغير والمتمم للمرسوم رقم 2.90.554 المؤرخ في 18 يناير 1991 المتعلق بالمؤسسات الجامعية.

بلغ عدد الطلبة بالكلية ما مجموعه 7065 طالبا خلال الموسم الجامعي 2015/2014. ويزاول بالكلية 53 أستاذا باحثا بالتعليم العالي منهم 44 في تخصص الآداب والقانون وتسعة (9) ذوو تكوين علمي.

وقد بلغت منحة التسيير الإجمالية التي استفادت منها الكلية خلال الفترة الممتدة من سنة 2007 إلى غاية سنة 2014، ما قدره 23,463 مليون درهم أما نفقات التسيير فقد بلغت حوالي 17,381 مليون درهم؛ في حين بلغت نفقات التجهيز 50,850 مليون درهم عن نفس الفترة المعنية.

I. ملاحظات وتوصيات المجلس الأعلى للحسابات

افضت مراقبة تسيير الكلية التي قام بها المجلس، بشراكة مع المجلس الجهوي للحسابات لجهة فاس ـ مكناس، إلى تسجيل الملاحظات وإصدار التوصيات التالية:

أولا. التكوين الأساسي

1. العرض البيداغوجي

تضم الكلية خمس شعب وهي اللغة العربية واللغة الفرنسية والدراسات الإسلامية والقانون والعلوم؛ وتتم التكوينات في إطار أربع إجازات في الدراسات الأساسية وخمس إجازات مهنية، كما تم فتح التكوين في سلك الماستر ابتداء من سنة 2014.

غير أنه بالنظر إلى التكوينات المتاحة حاليا بالكلية، والتي تمت الموافقة على تجديد اعتمادها خلال سنة 2014، فقد انحصر العرض البيداغوجي خلال الموسم الجامعي 2015/2014 فقط في ثمانية تكوينات. مما ينم عن محدودية تنويع العرض التربوي بالكلية عموما والذي لا يتجاوز أربع إجازات أساسية ذات استقطاب مفتوح، وإجازتين مهنيتين ذات استقطاب محدود، ونوعين من الماستر.

يبين تسجيل الطلبة الجدد الموزعين على مختلف المسالك المتاحة بالكلية استئثار مسالك الإجازات الأساسية ذات الاستقطاب المفتوح، بالعدد الأكبر من المسجلين الجدد، حيث بلغ معدل النسبة خلال الفترة من 2006 إلى 2015 ما يناهز 93% بينما لم يتعد معدل نسبة المسجلين الجدد في الإجازات المهنية، خلال نفس الفترة، 7,11%؛ في حين بلغت نسبة المسجلين في الماستر عن الموسم الجامعي 2015/2014 ما يناهز 2%.

تتفاوت نسبة التأطير البيداغوجي بالكلية بين مسالك اجازات الدراسات الأساسية (أستاذ واحد لكل 108 طالب) ونظيراتها في الدراسات المهنية (أستاذ لكل طالبين)؛ مما يتطلب معه تحسين هذه النسبة، في الإجازات الأساسية، لتمكين تأطير أحسن للطلبة.

يعتمد التأطير البيداغوجي بنسبة كبيرة على الأساتذة العرضيين، وإن تفاوتت هذه النسبة كذلك بين مختلف المسالك؛ حيث تكون مرتفعة بالنسبة للإجازات المهنية وخصوصا مسلك "الشبكات المعلوماتية" اذ بلغت66,60%، وكذلك بالنسبة لمسلك الدراسات الأساسية في اللغة العربية (50%)، مما يدعو الكلية إلى القيام بتوظيفات جديدة، والحرص على التدبير الجيد للموارد البشرية المتوفرة.

2. مسطرة إعداد المسالك والمصادقة عليها

لاحظ المجلس فيما يخص مسطرة اعداد المسالك والمصادقة عليها على مستوى الكلية ما يلي:

- غياب الدراسات القبلية الضرورية التي تروم تحديد الوسائل البشرية من تأطير بيداغوجي وبنيات التدريس الضرورية، علاوة على مدى ملائمة المسلك لانتظارات الطلبة بالمنطقة، ومدى استجابته لحاجيات سوق الشغل؛
- غياب محاضر مجلس الشعبة (كما تنص على ذلك المادة المادة 18 من القانون الداخلي للكلية) ومحاضر اللجنة البيداغوجية اللازمين للقيام بعملية التداول في الملف الوصفي للمسلك، وتبيان مدى استجابته لدفتر الشروط البيداغوجية؛
- مصادقة مجلس الكلية على المسالك المقدمة من دون تدارسها والتأكد من مدى استجابتها لدفتر الشروط البيداغوجية، كما يتضح ذلك من خلال محاضر مجلس الكلية التي لا تتضمن مداولات بهذا الخصوص؛ بل يتم التأشير بالموافقة من قبل عميد الكلية من دون التنصيص على التعليل.

أما على مستوى الجامعة فقد خلص المجلس فيما يخص مسطرة اعداد المسالك والمصادقة عليها الى الملاحظات التالية:

- لا يتم احترام مقتضيات المادة 37 من النظام الداخلي للجامعة التي تنص على أنه يتم تضمين مناقشات ومداولات لجنة الشؤون الأكاديمية ومقترحاتها في محاضر خاصة؛ حيث تم تسجيل غياب تحرير المحاضر من قبل مقرر اللجنة؛
- لا يقوم منسق هاته اللجنة بتقديم تقرير مفصل عن أعمالها، وخصوصا ما يتعلق بدراسة المسالك، إلى رئيس مجلس الجامعة كما تنص على ذلك مقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي للجامعة؛
- لا يتم الاستعانة بأشخاص من ذوي الخبرة والتي تعتبر استشارتهم مفيدة لأعمال هاته اللجنة، خصوصا فيما يتعلق باعتماد المسالك المهنية كما تنص على ذلك المادة 36 من النظام الداخلي للجامعة؛
- لا يتم إعادة تدارس من قبل هاته اللجنة أو إحدى "اللجينتين" المتفرعة عنها التعديلات المقترح إدخالها على بعض المسالك المقدمة سواء من طرف لجنة الشؤون الأكاديمية أومن قبل اللجنة الوطنية.

لذا، يوصي المجلس الأعلى للحسابات بما يلي:

- **العمل بصفة تدريجية على تنويع التكوين بالكلية سواء بالنسبة للإجازات الأساسية أو المهنية وكذا الماستر، ليشمل جميع التكوينات المنصوص عليها في المادة الثانية من المرسوم رقم 2.04.89 بتاريخ 7 يونيو 2004، وفق الشروط المنصوص عليها في دفاتر الضوابط البيداغوجية المؤطرة للمسالك الأساسية منها والمهنية؛**
- **حرص الكلية على اتخاذ التدابير الضرورية قصد تحسين نسبة التأطير البيداغوجي؛**
- **الحرص على تدارك الاختلالات المسجلة بخصوص إعداد المسالك على مستوى الكلية، مع العمل على إعداد القانون الداخلي للجنة الشؤون الأكاديمية.**

3. المسالك المعتمدة بالكلية

لم يتم احترام مسطرة اعتماد مسلكي الدراسات العربية و الدراسات الفرنسية المنصوص عليهما في المادة 12 من القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي الصادر في 19 ماي 2000 وفي دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية؛ حيث شرع في التدريس في المسلكين خلال الموسم الجامعي 2006-2007 من دون التوفر على الاعتمادين الخاصين بهما، إذ لم تتداول لجنة الشؤون الأكاديمية بهذا الخصوص إلا بتاريخ 23 نونبر 2009؛ وبالتالي، لم يتأت الاعتماد إلا خلال سنة 2010 بالنسبة للإجازة بالدراسات العربية، بينما بقي اعتماد مسلك الدراسات الفرنسية بشروط خلال نفس السنة من طرف اللجنة الوطنية. وتجدر الإشارة إلى أنه تم تسليم دبلوم الإجازة بخصوص هذين المسلكين لأول فوج تخرج من الكلية بتاريخ 18 يوليوز 2009.

وقد شرع في التدريس بالمسلكين من دون التوفر على بنيات الاستقبال الضرورية (المدرجات وقاعات الدرس)، حيث كانت تعطى الدروس بالمدرجات التابعة لكلية العلوم والتقنيات المحادية للكلية إلى غاية بداية سنة 2007.

وتمت مباشرة التدريس كذلك من دون التوفر على الأساتذة الدائمين والطاقم الإداري الضروريين، حيث تمت الاستعانة بالأساتذة العرضيين، بنسبة كبيرة بلغت 66,60% خلال الموسم الجامعي 2007/2006.

كما لم يتم الإدلاء بما يفيد استيفاء مسلك القانون العام للشروط الموضوعة من قبل اللجنة الوطنية للتعليم العالي، حيث تمت مباشرة التكوين في المسلك، بعد توجيه إرسالية من منسق المسلك إلى عميد الكلية بتاريخ 8 سبتمبر 2014 تحت عدد 14/2940 يطلب من خلالها فتح باب التسجيل في مسلك القانون برسم السنة الجامعية 2015/2014 على أن يتم استيفاء شروط الاعتماد لاحقا.

4. الإجازات في الدراسات المهنية

خلصت مراقبة المجلس الى ندرة اتفاقيات الشراكة الخاصة بمضامين هذه التكوينات مع المتدخلين في القطاع المهني، لاسيما أن من أهداف الإجازة المهنية توفير تأهيل مهني للخريجين يمكنهم من اكتساب الكفاءات والمهارات في ميدان المهن، للاستجابة بشكل إيجابي لحاجيات القطاع الاقتصادي والاجتماعي.

كما لوحظ وجود نقص كبير على مستوى التأطير البيداغوجي المتخصص في ميادين التكوينات المقترحة، حيث يتم الاعتماد بشكل كبير على الأساتذة العرضيين بنسبة تصل إلى 88,80% بخصوص مسلك الإجازة المهنية في الإعلاميات، على الرغم من توظيف خمسة أساتذة دائمين لسد الخصاص.

5. التقييم الذاتي للمسالك عند نهاية الاعتماد

لاحظ المجلس أنه تم الاقتصار من قبل منسقي المسالك المعنية، على تعبئة مطبوع التقييم الذاتي المعد من قبل الوزارة الوصية لهذا الغرض، من دون التحري بخصوص المعطيات المضمنة به من قبيل الإحصائيات المتعلقة بولوج الخريجين لسوق الشغل، أو متابعتهم للدراسات الجامعية. في المقابل، لم يتم انجاز التقييم الذاتي بخصوص مسلكي الإجازة المهنية: تدبير الموارد البشرية وتنسيق وتنشيط مشاريع التنمية المحلية، التي لم يتم إبداء الرغبة في تجديد اعتمادهما.

لذا، يوصي المجلس الأعلى للحسابات بما يلي:

- **ضرورة تجاوز الكلية إكراهات بداية التكوين، مع العمل على توفير بنيات الاستقبال الضرورية والتأطيرين البيداغوجي والإداري اللازمين؛**
- **إعمال الدراسات القبلية لإحداث المسالك أو مسطرة التقييم بالنسبة للمسالك المراد تجديد اعتمادها، مع تداول اللجنة البيداغوجية في هذا الصدد. كما يتعين إيلاء مجلس الكلية العناية الضرورية للتداول بخصوص المسالك، على أن يتم التحري بهذا الخصوص من طرف كل من عميد الكلية ورئيس الجامعة والحرص على تعليل منح تأشيرة الموافقة؛**
- **احترام الكلية مسطرة اعتماد وتجديد اعتماد المسالك، بما في ذلك مقتضيات المادة 22 من القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي الصادر في 19 ماي 2000، على ألا يتم الشروع في التدريس قبل التوفر على الاعتماد الكلي للمسالك؛**
- **إنجاز التقييم الذاتي للمسالك عند نهاية الاعتماد، سواء تم إبداء الرغبة في تجديدها أم لا، مع التحري بخصوص المعطيات المعتمدة بهذا الخصوص.**

6. تقييم المدارك والمردودية

صادق مجلس الجامعة بتاريخ 25 دجنبر 2014 على أنظمة تقييم المعارف والمؤهلات والكفاءات لأسلاك الإجازة في الدراسات الأساسية والإجازة المهنية والماستر والماستر المتخصص للكلية، بينما لم يتم الإدلاء بما يفيد تعميمها ونشرها على الطلبة قصد الإخبار. كما تم تسجيل غياب إعمال المراقبة المستمرة لتقييم المدارك المنصوص عليها في دفتر الشروط البيداغوجية، مما انعكس سلبا على المردودية الداخلية.

كما لاحظ المجلس ضعف عدد المجازين خلال ثلاث سنوات من الدراسة بالكلية بخصوص الإجازة في الدراسات الأساسية للغة العربية وكذا اللغة الفرنسية. أما بخصوص نسب استيفاء الفصول، فقد عرفت ارتفاعا بالنسبة للإجازات المهنية، بلغ 92%، بينما تنحصر هذه النسبة بكيفية ملحوظة بالنسبة للإجازات في الدراسات الأساسية، والتي تقتصر خلال الفصلين الأول والثاني من التكوين، في نسبة لم تتجاوز 50% بالنسبة للدراسات العربية، بينما تتقلص هذه النسبة كثيرا في الدراسات الفرنسية بالنسبة لنفس الفصلين، حيث لم تتعد نسبة 12%.

ومن جهة اخرى تبين للمجلس بخصوص استيفاء بعض الوحدات المتعلقة بالإجازة في الدراسات الأساسية للفرنسية ضعف بعض النسب التي لم تتجاوز في بعض الأحيان 1%، من دون الإدلاء من قبل الأستاذ المعني بالتدريس ومنسق المسلك بالتوضيحات الضرورية حول ذلك.

7. الطاقة الاستيعابية لبنيات التدريس

تشكو بنيات التدريس المتواجدة بالكلية من عدم ملاءمة الطاقة الاستيعابية لعدد الطلبة المسجلين، حيث بلغ عددهم 7065 خلال السنة الجامعية 2015/2014، بينما لم تتجاوز الطاقة الاستيعابية للكلية 3210 مقعدا، أي بنسبة تجاوز حددت في 120%.

وتعاني من مشكل الطاقة الاستيعابية لبنيات التدريس بالأساس الإجازات الأساسية، التي تعرف نظام الاستقطاب المفتوح، حيث تقوم الكلية بتوزيع الطلبة بالنسبة لكل مسلك على مجموعات تتجاوز أصلا عدد المقاعد المتاحة، معتمدة في ذلك على اعتبار معدل غياب الطلبة، مما انعكس سلبا على مواظبة الطلبة لحضور الدروس، وبالتالي تدني نسب المردودية الداخلية. كما أعاق مشكل ضعف الطاقة الاستيعابية إجراء الأعمال التطبيقية والتوجيهية التي تم التنصيص عليها في محضر اجتماع مجلس الكلية بتاريخ 20 نونبر 2012.

8. المردودية الخارجية

لا تتوفر الكلية على أية مقاربة أو آلية لتتبع الإحصائيات المرتبطة بالمردودية الخارجية، والمتعلقة أساسا بحصر عدد الخريجين الذين اندمجوا في سوق العمل، أو الذين تمكنوا من متابعة دراساتهم في أسلاك التكوين العليا، حيث تم الوقوف على أن هاته الإحصائيات المضمنة أحيانا في ملفات التقييم الذاتي للمسالك، لا تستند لأي أساس واقعي وموثوق به، ولا تعدو عن كونها معطيات تقديرية.

لذا، يوصي المجلس الأعلى للحسابات بما يلي:

- **تفعيل المراقبة المستمرة بالنسبة لجميع المسالك المعتمدة بالكلية، مع العمل على رفع المردودية الداخلية بخصوص الإجازات الأساسية من خلال:**
  - **تحسين استيفاء بعض الوحدات في الاجازة الأساسية للغة الفرنسية والتي تعرف ضعفا بينا بخصوص استيفائها؛**
  - **الرفع من الطاقة الاستيعابية للكلية بما يلائم عدد الطلبة المسجلين بالمؤسسة، وبما يضمن توفير مقاعد كافية للطلبة بمدرجات الكلية؛**
- **وضع آلية لتتبع المردودية الخارجية، مع العمل على توظيف البيانات المتوصل إليها في تحسين الأداء البيداغوجي بالكلية.**

ثانيا. التكوين المستمر

لم يتم الإدلاء بما يفيد تداول مجلس الكلية بخصوص التكوين المستمر، على الرغم من أن مشروعي تطوير الكلية (المادة 20 من القانون رقم 01.00 سالف الذكر) اللذين تم إعدادهما من قبل عميدي الكلية اللذين تعاقبا على تسييرها، كل على حدة، نصا على أهمية التكوين المستمر، وذلك لتنويع العرض البيداغوجي وتطوير مداخيل الكلية.

كما لاحظ المجلس أنه لم يتم العمل على تحديد الإمكانيات المتاحة لتدريس التكوين المستمر بالكلية، من بنيات استقبال ومواضيع التكوين وأساتذة دائمين، حيث من الممكن إعمال التكوين المستمر بالنسبة لجميع الإجازات، خصوصا المهنية منها (الإعلاميات – شبكات الاتصالات)، بالنظر إلى العدد الكبير من طلبات الترشيح المقدمة للكلية بهذا الخصوص.

بالموازاة مع ذلك، اقترحت الكلية خمسة مواضيع في إطار التكوين المستمر موضوع برنامج حكومي خلال سنة 2015 والمتعلق "بمشروع استكمال تأهيل 25 ألف مجاز للحصول على شهادة التأهيل المهني" والمعد من قبل رئاسة الحكومة؛ غير أن ذلك تم من دون التاكد من مدى ملاءمة التكوينات المقترحة لأهداف المشروع المنصوص عليها في مشروع الاتفاق الإطار، التي تروم أساسا تمكين المجازين من كفايات مهنية تمكنهم من حظوظ أوفر للاندماج في سوق الشغل.

لذا، يوصي المجلس بضرورة العمل على توفير التكوين المستمر بالكلية، مع العمل على اتخاذ التدابير الضرورية من أجل ملاءمة التكوينات المقترحة، في هذا الإطار، مع الوسائل البشرية والمادية المتوفرة بالكلية، ومراعاة الأهداف المتوخاة. خصوصا أن الجامعة أفادت إعطاء الأولوية للتكوين المستمر، وذلك بإحداث المركز الجامعي للتكوين المستمر.

ثالثا. البحث العلمي

بالنسبة لمزاولة البحث العلمي على مستوى الكلية لاحظ المجلس ما يلي:

- غياب مقاربة واضحة من قبل الكلية بخصوص البحث العلمي، حيث تم الاقتصار على إحداث فرق البحث مع بداية فتح مسلك الماستر بالكلية، مع تسجيل غياب شعبة العلوم في هذا الصدد؛
- عدم تفعيل لجنة البحث العلمي على مستوى الكلية، حيث تم الإدلاء بمحضر فريد للجنة بتاريخ 13 فبراير 2015؛
- اسناد ترؤس فريق البحث الى أستاذ التعليم العالي مساعد عوض أستاذ مؤهل أو أستاذ التعليم العالي، حيث تم تخويل الكلية ذلك بمقتضى النظام رقم 1.14 المتعلق بهيكلة البحث العلمي بالجامعة، المصادق عليه من قبل مجلس الجامعة بتاريخ 22 يوليوز 2014؛
- اقتصار حصيلة البحث العلمي على نشر منشورات مع تصنيفها ضمن تلك "المفهرسة" وتنظيم تظاهرات وندوات، الا أنه تبين من خلال تفحص المواقع الإلكترونية المتخصصة في المنشورات العلمية، أن هذه المنشورات غير مدرجة ضمن تلك المفهرسة، بل تهم منشورات تم انتقاؤها من طرف "لجنة القراءة"؛
- عدم توفر الكلية على إمكانية الولوج لمنظومة مروان (Marwan) مما يحول دون حصول الأساتذة والطلبة على المنشورات العلمية في حينه، وبالتالي يعيق تطور البحث العلمي بالكلية.

لذا، يوصي المجلس الأعلى للحسابات بوضع استراتيجية للبحث العلمي بالكلية.

رابعا. المخطط الاستعجالي

اتضح من خلال مقارنة الاعتمادات الممنوحة لفائدة الكلية من قبل الجامعة خلال الفترة (2007-2014)، أن الفترة المعنية بالمخطط (2009-2012) لم تعرف ضخ اعتمادات استثنائية تواكب تنفيذه، حيث أنه بمقارنة مجموع الاعتمادات الممنوحة عن سنتي 2013 و2014 والمحددتين على التوالي في 4.191.200,00 درهم و3.585.302,00 درهم، تبين أنها تتجاوز الاعتمادات الممنوحة خلال الفترة (2012/2009) بشقيها العادي والمخصص للمخطط، والتي لم تتجاوز في أحسن الحالات مبلغ 4.000.118,17 درهم سنة 2010.

1. تحديد الأهداف على مستوى الكلية وتتبع إنجاز المخطط

تبين من خلال الاطلاع على وثائق البرنامج الاستعجالي عدم وجود اتفاقية إطار بين الجامعة والكلية تحدد بدقة الأهداف المتوخاة والغلاف المالي المخصص لذلك، على الرغم من أن محضري مجلس الجامعة المؤرخين في 12 ماي 2009 و8 يوليوز 2009 نصا على "إبرام عقد يلزم المؤسسات الجامعية اتجاه الجامعة في إطار المخطط الاستعجالي، على أن تخضع للتتبع والتقييم".

وقد تم الإدلاء بثلاثة تقارير سنوية للتقييم عن سنوات 2010 و2011 و2012، مع تسجيل عدم توجيه تقرير آخر للوزارة الوصية، كما تم الإدلاء فقط بتقرير مرحلي عن السنة الجامعية 2011/2010 والذي أنجز خلال شهر يونيو 2011، مما يخالف مقتضيات المادة الثالثة من عقد التنمية المؤشر عليه في هذا الصدد.

2. أداء النفقات المبوبة في ميزانية التسيير

همت الأداءات في مجملها الساعات الإضافية وتعويضات الأساتذة العرضيين بمعدل 50,72% خلال الفترة (2009-2012)، والنفقات المخصصة للطاقم البيداغوجي بنسبة 49,28% طيلة نفس الفترة، والتي تم تكريسها إجمالا لتجهيز المكاتب وشراء العتاد ومصاريف الإيواء والاستقبال. بالموازاة مع ذلك، لم يتم أداء أية نفقات بخصوص البحث العلمي والتكوين المستمر لفائدة الأطر البيداغوجية والإدارية بالكلية؛ مما ينم عن وجود خلل بخصوص توزيع الأداءات المتعلقة بالمخطط، التي لم تعرف تخصيص جزء منها قصد تطوير البحث العلمي بالكلية، وتوفير التكوين المستمر لفائدة الطاقمين الإداري والبيداغوجي.

وقد عرف المخطط تراكم مبالغ مهمة بخصوص الباقي أداؤه بلغ مجموعها التراكمي سنة 2012 مبلغ 1.812.557,93 درهما، مما يشكل نسبة 89,60% من المبالغ الملتزم بها والمحصورة في2 022 903,53 درهم. وقد بلغت نسبة الباقي أداؤه عن التعويضات عن الساعات الإضافية وتلك المخصصة لفائدة الأساتذة العرضيين، ما مجموعه 653.932,35 درهم، مما يمثل نسبة 37,08% من مجموع الباقي أداؤه عن سنة 2012.

3. ميزانية التجهيز

تم حصر الاعتمادات المخصصة للكلية من طرف الجامعة في إطار ميزانية التجهيز عن الفترة الممتدة بين 2009-2012 لإنجاز المخطط الاستعجالي، بينما لم يتم أداء مبالغ أخرى في إطار ميزانية التجهيز، حيث بلغت الأداءات ما مجموعه 31.555.943,42 درهم طيلة الفترة المعنية بالمخطط الاستعجالي، تمثلت في الاعتمادات التي كانت مرصودة سلفا للكلية في إطار توسيع بنيات التكوين والتدريس، ولم تعرف بالتالي ضخ اعتمادات إضافية في هذا الصدد، على الرغم من التأخر الذي يعرفه تشييد البنايات الدراسية بالكلية.

4. تقييم الإنجازات

إن حصيلة المخطط الاستعجالي عن الفترة المعنية (2009-2012)، المستقاة من التقارير السنوية للتقييم، تبين تفاوت حصيلة الإنجازات من هدف إلى آخر، إلا أنه من المبالغة تصنيفها بالاستثنائية، وأنها ترجع فقط إلى المخطط بالنظر، من جهة، إلى عدم وجود اتفاقية إطار بين الجامعة والكلية تحدد بدقة الأهداف المتوخاة تحقيقها حتى يتسنى مقارنتها مع تلك المنجزة. ومن جهة أخرى، عدم دقة بعض المعطيات المضمنة في حصيلة الإنجازات من قبيل تلك المتعلقة بالبحث العلمي والتكوين المستمر.

خامسا. الحكامة

1. مجلس الكلية

من خلال تفحص تركيبة مجلس الكلية يلاحظ أنها تخالف مقتضيات المادة 22 من القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 في تاريخ 19 ماي 2000، وكذا المادة الأولى من المرسوم رقم 2.01.2328 الصادر في 4 يونيو 2002 بتحديد تأليف مجالس المؤسسات الجامعية وكيفية تعيين أو انتخاب أعضائها. بالموازاة مع ذلك، لوحظ عدم احترام مقتضيات المادة الثانية من هذا المرسوم التي تنص على تعيين أربع شخصيات من خارج المؤسسة الجامعية في مجلس الكلية.

2. تتبع القرارات المتخذة من قبل مجلس الكلية

تعذر التحري بخصوص تفعيل القرارات المتخذة من قبل مجلس الكلية قبل تاريخ 16 يوليوز 2012، نظرا لغياب محاضر الاجتماعات بهذا الخصوص. علاوة على ذلك لوحظ عدم تفعيل مجموعة من القرارات، وتم تبرير ذلك بعدم توفر الكلية على الإمكانيات الضرورية.

3. لجان المجلس

على الرغم من أن المادة 22 من القانون رقم 01.00 سالف الذكر تنص على أنه تحدث في المؤسسة الجامعية لجانا دائمة: لجنة للبحث ولجنة بيداغوجية ولجنة لتتبع الميزانية ولجنة علمية، غير أنه لوحظ أن اللجان المذكورة لم يتم إحداثها إلا عند نهاية 2014 وبداية 2015، أي بعد ثماني سنوات من الشروع في التدريس بالكلية، والذي انطلق منذ الموسم الجامعي 2007/2006.

ولم يتم إحداث لجنة الإعلام والتواصل رغم التنصيص عليها في الفقرة الخامسة من المادة 29 من النظام الداخلي للمؤسسة. كما أن عمل اللجان يعرف تفاوتا في الأداء، إذ يتسم بالضعف بل الانعدام بالنسبة لبعض اللجان، كما يستشف من خلال غياب محاضر الاجتماعات.

وقد دأبت لجنة الأنشطة العلمية ابتداء من سنة 2014 على تنظيم مجموعة من الندوات والملتقيات العلمية، إلا أنه لوحظ أنه لا يتم تجميع المداخلات والتوصيات وحفظها بمكتبة الكلية وجعلها في متناول الطلبة والباحثين، باستثناء اعمال المؤتمر الدولي حول الكتابة والسلطة.

4. القانون الداخلي

لم يقم مجلس الكلية بإعداد النظام الداخلي للكلية وعرضه على مجلس الجامعة قصد المصادقة عليه، كما تنص على ذلك مقتضيات المادة 22 من القانون رقم 01.00 سالف الذكر.

لذا، يوصي المجلس الأعلى للحسابات بما يلي:

- **تطبيق مقتضيات المرسوم رقم 2.01.2328 الصادر في 4 يونيو 2002 بتحديد تأليف مجالس المؤسسات الجامعية وكيفية تعيين أو انتخاب أعضائها، والتي تنص على وجود أربع شخصيات من خارج المؤسسة وممثلين للطلبة بمجلس الكلية؛**
- **تتبع تفعيل القرارات المتخذة من قبل مجلس الكلية؛**
- **تحيين القانون الداخلي للكلية بما يستجيب للمقتضيات القانونية، وعرضه على مجلس الجامعة قصد المصادقة.**

سابعا. المحاسبة وصرف النفقات

1. الإعداد والمصادقة على الميزانية

لوحظ تأخر في الإعداد والتوصل بالميزانية المصادق عليها من قبل الجهات الوصية؛ مما انعكس سلبا على الإيفاء بالالتزامات المالية للكلية؛ كما أن الميزانية تفقد بذلك دورها المتمثل في توقع المداخيل والترخيص لنفقات المؤسسة الجامعية. كما لوحظ هذا التأخير أيضا عند مناقشة مجلس الكلية للميزانيات السنوية، في حين لم يتم التداول بخصوص ميزانيتي سنتي 2008 و2009.

2. التحكم في الباقي أداؤه

عرف الباقي أداؤه ارتفاعا ملحوظا حيث انتقل من مبلغ 525.480,05 سنة 2007 إلى 4.572.052,84 درهم سنة 2014، أي بنسبة نمو بلغت 770,07%. مما ينم عن عدم قدرة الكلية على الإيفاء بالتزاماتها المالية في آجال معقولة، مما يؤثر سلبا على المصداقية المالية للمؤسسة الجامعية إزاء الممونين من جهة (76,29% من مجموع الباقي أداؤه)، وبينها والهيئة التعليمية من جهة أخرى (23,71% من مجموع الباقي أداؤه).

عرفت ميزانية الكلية عجزا ابتداء من سنة 2010، وذلك نظرا لعدم كفاية بقية الحساب والمنحة السنوية (حصيلة حساب الخزينة) لتغطية الباقي أداؤه. حيث بلغ هذا العجز سنة 2013 ما يناهز ناقص 501.416,81 درهم ليتفاقم سنة 2014 إلى ما يناهز ناقص 3.660.869,05 درهم.

3. المحاسبة الإدارية

إن المحاسبة والوثائق المحاسباتية التي يتم إعدادها من قبل الكلية لا تمتثل لمقتضيات المحاسبة المنصوص عليها في الفصل الثامن من قرار وزير المالية رقم 2471-2 بتاريخ 17 ماي 2005 المتعلق بالتنظيم المالي والمحاسباتي للمؤسسات الجامعية. حيث لوحظ غياب المحاسبة المرتبطة بالميزانية وفق مقتضيات الفصل السابع من القرار السالف الذكر. في حين لا يتم إعداد بيانات شهرية موقعة من قبل العميد قصد توجيهها لرئيس الجامعة، تمكن من تتبع طرق صرف النفقات المدرجة في الميزانية.

4. محاسبة المواد

لا تعمل مصالح الكلية على مسك محاسبة المواد، مما يخالف مقتضيات الفصلين 56 و58 من الجزء الأول من المرسوم رقم 330.66 المؤرخ في 21 أبريل 1967 بسن نظام عام للمحاسبة العمومية كما تم تغييره وتتميمه؛ ففي غياب مخزن منظم يمكن من حفظ مختلف المواد وضبط عمليات دخولها وخروجها، تكتفي المصلحة الاقتصادية بحفظ التوريدات التي تخصها داخل قاعة تابعة لها دون تدوين البيانات المتعلقة بها في سجلات معدة لهذا الغرض، تمكن من تحديد مصدرها واستعمالاتها والباقي من المخزون.

ثامنا. تدبير التعمير والبناء

لم يتم إخضاع مشروع بناء الكلية لقانون التعمير وذلك بإلزامية المصادقة على التصاميم من طرف السلطات المختصة، توخيا لاستجابته لضوابط البناء والمعايير التقنية وخصوصا المتعلقة بالسلامة والوقاية والجودة كما تنص على ذلك مقتضيات الباب الثالث من القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 المؤرخ في 15 من ذي الحجة 1217 (14 يونيو 1992)، كما عرف المشروع احداث مجموعة من التغييرات على تصوره الأصلي المعد من قبل مهندس معماري، وبالتالي عدم التحكم في كلفته الاجمالية.

كما لاحظ المجلس أن الكلية لاتتوفر على عدادات للماء والكهرباء خاصة بها بل تعتمد في استهلاكها من الماء على الآبار، ومن الكهرباء على كلية العلوم والتقنيات المجاورة مقابل تحويل اعتمادات سنوية محددة، ومن دون معرفة الاستهلاك الحقيقي للكلية. وقد أفضت هذه الوضعية مرارا إلى انقطاعات متكررة في التيار الكهربائي، وخصوصا خلال الفترة الصيفية، بسبب عدم ملاءمة وتيرة الاستهلاك لضغط التوتر الكهربائي. ينضاف الى ذلك كون الكلية غير مرتبطة بقنوات التطهير السائل.

لذا، يوصي المجلس الأعلى للحسابات بضرورة:

- **احترام الآجال القانونية بخصوص إعداد الميزانية والمصادقة عليها.**
- **العمل على تصفية الباقي أداؤه؛**
- **إيلاء المحاسبة الإدارية العناية الضرورية وتفعيل محاسبة المواد وفق المقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل؛**
- **احترام قوانين التعمير والبناء فيما يخص رخص البناء والربط بشبكات الكهرباء والماء والصرف الصحي.**

تاسعا. المنظومة الإدارية والموارد البشرية

1. الطاقم الإداري

خلص المجلس بهذا الصدد الى تسجيل عدم توفر الكلية على:

- هيكل تنظيمي مصادق عليه من قبل الوزارة الوصية؛
- نظام لتدبير شؤون الطلبة والطاقم الإداري والبيداغوجي "APOGEE"، على الرغم من التنصيص على ذلك ضمن أهداف المخطط الاستعجالي؛
- مصلحة توجيه الطلبة في بداية الموسم الدراسي قصد مساعدتهم على اختيار التكوين الملائم؛
- دليل للمساطر يوزع المهام ويحدد المسؤوليات.

كما تم تسجيل ضعف التأطير الإداري وقلة عدد الموظفين (22 موظف) مقارنة مع العدد الإجمالي للطلبة (أزيد من 7000 طالب)، مما ينم عن ضعف بين في نسبة التأطير الإداري الذي لا يتجاوز نسبة موظف واحد لكل 318 طالبا.

2. الطاقم البيداغوجي

تم خلال الفترة (2005-2014) توظيف 31 من أساتذة التعليم العالي المساعدين، حيث لوحظ أن تخصصات المعنيين ترتبط في جلها بمسلكي الدراسات الأساسية للغتين العربية والفرنسية، ومن دون تحديد مقاربة استشرافية تروم توظيف أساتذة ذوو تخصص علمي وقانوني، قصد تدعيم الأطر البيداغوجية للاجازات المهنية، وكذا بالنسبة للمسلك المرتبط بتدريس الإجازة الأساسية في القانون. كما تم توظيف أساتذة ذوو تخصصات غير ملائمة لطبيعة التكوين بالكلية مقارنة بالعرض البيداغوجي المتوفر.

كما لوحظ من خلال مراقبة استعمالات الزمن عن السنة الجامعية 2014-2015 عدم تخصيص حصص دراسية بالنسبة لخمسة أساتذة؛ في حين أنه تم توظيف المعنيين خلال سنة 2011 بالكلية كأساتذة للتعليم العالي مساعدين، وذلك لسد الخصاص البيداغوجي في مسلكي الإجازة المهنية الإعلاميات وشبكات الاتصال.

وقد أفضت هذه الوضعية إلى استمرار اعتماد تدريس المسلكين المهنيين على الأساتذة العرضيين بنسبة قد تصل إلى 88,80%؛ اللذين تبين عدم تواجدهم طيلة فترة القيام بمهمة المراقبة. في المقابل، لم يقم عميد الكلية باتخاذ الإجراءات الكفيلة بإلزامهم بالتقيد بحصصهم الدراسية القانونية، أو العمل على التدريس بكلية العلوم والتقنيات المجاورة طبقا لمقتضيات المادة 5 من المرسوم رقم 2.96.793 بتاريخ 19 فبراير 1997 في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي؛ بل تبين بأن أستاذ التعليم العالي المساعد "م. س. ر." قد قام بإعطاء دروس بكلية العلوم والتقنيات بالرشيدية مع توصله بمستحقات مالية بهذا الخصوص.

أما بخصوص انتقاء الأساتذة العرضيين فقد تم تسجيل الملاحظات التالية:

- لا تتوفر الكلية على مسطرة واضحة لاختيار الأساتذة العرضيين، حيث يتم إيداع طلبات التدريس من قبل المعنيين مرفوقة بسيرتهم الذاتية مباشرة لدى رئيس الشعبة المعنية؛ ومن دون تسجيلها بكتابة ضبط الكلية، كما لا يتم اعتماد سجل تأريخي بهذا الصدد؛
- يتم انتقاء الأساتذة العرضيين على مستوى الشعبة، من دون الإدلاء بمحاضر، أو إعمال مسطرة واضحة في هذا الصدد؛ كما لا يتم الإعلان عن الترشح للتدريس في الاختصاصات بالجرائد الوطنية، أو تضمين الشروط الضرورية للترشح بالموقع الإلكتروني للكلية؛
- لا يتم إخبار عمادة الكلية في حينه بالأساتذة العرضيين الذين تم انتقاؤهم، حيث لا يتأتى ذلك إلا حين إعداد استعمالات الزمن من قبل رئيس الشعبة، التي تحدد الوحدات المعنية بالتدريس من قبل العرضيين، حتى يتسنى أداء مستحقاتهم المالية.

ومن جهة أخرى فقد تم تسجيل السماح بمغادرة ستة أساتذة للكلية، على الرغم من الحاجة الماسة للمزيد من الأطر البيداغوجية، حيث لم يتم العمل في حينه على تعويضهم بالحصول على مناصب مالية للتوظيف توازي عدد الأساتذة المغادرين. كما لوحظ أنه تم السماح بمغادرة "ع.خ." أستاذ التعليم العالي مساعد -درجة أ دون اشتغاله بالكلية، حيث تم توظيفه بتاريخ 3 يوليوز 2013، ليغادرها مع بداية الموسم الجامعي 2014/2013 بتاريخ 4 شتنبر 2013 ومن دون إعطاء اي دروس بالكلية.

لذا، يوصي المجلس الأعلى للحسابات بما يلي:

- **العمل على تحسين نسبة التأطير الإداري، وكذا إعمال التكوين المستمر وفق برنامج يروم تطوير القدرات والكفاءات؛**
- **التدبير الجيد للمناصب الممنوحة عبر توظيف أساتذة ذوو تخصصات ملاءمة لطبيعة التكوين بالكلية، وكذلك أخذا بعين الاعتبار الآفاق الاستشرافية لتطور التدريس بالمسالك، مع الحرص على عدم السماح بمغادرة المؤسسة الجامعية إلا بعد التوفر على المنصب المالي الموازي لفائدة الكلية؛**
- **اتخاذ التدابير الضرورية لاستيفاء جميع الأساتذة الدائمين للحصص الدراسية المنصوص عليها في المقتضيات القانونية؛**
- **اعتماد مسطرة واضحة لانتقاء الأساتذة العرضيين.**

II. جواب رئيس جامعة مولاي إسماعيل

(نص مقتضب)

أولا. التكوين الأساسي.

1. العرض البيداغوجي

منذ سنة 2013 إلى غاية 2016، عرفت الكلية تنويعا للعرض البيداغوجي، وذلك بفضل الحكامة المتبعة في هذا الإطار، إذ تم خلال تلك الفترة فتح مجموعة من التكوينات وهي:

- ثلاثة مسالك في الإجازات الأساسية : مسلك القانون باللغة العربية، مسلك الدراسات الإسلامية ومسلك علوم الاقتصاد والتدبير؛
- ثلاثة مسالك في الإجازات المهنية وهي : الإجازة المهنية "ديداكتيك علوم اللغة العربية وآدابها"، والإجازة المهنية " نظم المعلوميات وهندسة البرمجيات" والإجازة المهنية" Enseignement du Français؛
- ثلاثة مسالك للماستر وهي : "ماستر المناهج اللسانية وتحليل الخطاب القرآني وماستر "المسرح وفنون الفرجة وماستر Littérature et Interculturalité en Méditerranée.

كما تم اعتماد ثلاثة تكوينات في إطار البرنامج الوطني لاستكمال مشروع تأهيل 25 ألف إطار من حاملي الإجازة وتهم الاستشارة النفسية والأسرية والوساطة؛ التواصل السياحي والديني والحضاري والتاريخي وتصميم وإدارة المشاريع.

وللإشارة فإن الكلية تعتمد في تنويع العرض البيداغوجي بها، حسب طاقتها الاستيعابية وحسب عدد أفراد طاقمها البيداغوجي وتخصصاته والطاقم الإداري.

أما بالنسبة لتفاوت نسبة التأطير بين المسالك الأساسية والإجازات المهنية، يتم في هذا الشأن احترام تام وصارم لدفاتر الضوابط البيداغوجية الوطنية المنظمة للمسالك، وكذا الدفاتر البيداغوجية لتلك التكوينات، وكذا المذكرات الوزارية الصادرة في هذا الشأن، والتي تحدد عدد الطلبة المسموح لهم بالتسجيل في الإجازات المهنية.

أما بالنسبة للجوء الكلية إلى عرضيين فيتم بناءا على تعويض النقص الحاصل في بعض المسالك بها، كما أن الكلية تتبع سياسة ناجعة تروم التقليص من عددهم في أفق الاستغناء عنهم نهائيا، وذلك من خلال تخصيص مناصب مالية في التخصصات التي تعرف ضعف التأطير، وهكذا بلغت نسبة العرضيين مثلا بالنسبة لشعبة اللغة العربية خلال السنة الجامعية 2016-2017 حوالي 4,5%.

2. مسطرة إعداد المسالك والمصادقة عليها

أ. على مستوى الكلية

فور توصل عمادة الكلية بمراسلة من رئاسة الجامعة وكذا الوزارة الوصية، المحددة لطلبات اعتماد المسالك الأساسية والمهنية تقوم الكلية بإخبار السادة الأساتذة بفحوى تلك المراسلة وترسل نسخة منها لرؤساء الشعب وتعلق على سبورات الإعلانات بكل شعب الكلية قصد الاطلاع عليها من قبل السادة الأساتذة الراغبين في تقديم اقتراحات لمشاريع مسالك أساسية، أو مهنية أو بمسالك الماستر الأساسية أو المتخصصة. وبعد مناقشة الجدوى والمردودية يحدد الفريق البيداغوجي المتدخل في المسلك والمنسق طبقا للقوانين الجاري بها العمل. وبعد ذلك يكلف كل أستاذ متدخل في مشروع المسلك الجديد المقترح بتعبئة الملف الوصفي لوحدة من الوحدات في الدفتر البيداغوجي حسب تخصصه. بعد الانتهاء من هذه العملية يسلم الدفتر البيداغوجي المتضمن لكل البيانات الخاصة بالمسلك لرئيس الشعبة المعني بالأمر قصد عرضه على الشعبة الحاضنة للمسلك للنظر في ما مدى ملاءمته لدفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية و ملائمة مشروع التكوين لتلبية حاجيات سوق الشغل، ويوقع بعد إبداء الملاحظة حوله، بعد ذلك يعرض على مجلس الكلية قصد مناقشته وتعديله والمصادقة عليه آخذا بعين الاعتبار توصيات لجنة الشؤون البيداغوجية. يوقعه السيد العميد بعد ذلك، ويرسله في ثلاث نسخ مشفوعة بقرص مدمج إلى رئاسة الجامعة، إذ يقدم بعد ذلك للجنة الشؤون الأكاديمية قصد الدراسة وإبداء الرأي حوله. في حالة وجود ملاحظات أو تعديلات يعاد إرساله إلى منسق المسلك عبر السلم الإداري لاستيفاء التعديلات المطلوبة.

ب. على مستوى الجامعة

بتاريخ 15 يونيو 2015 صادق مجلس الجامعة على القانون الداخلي الذي ينص في المادة 3 على تعيين مقرر لجنة الشؤون الاكاديمية ونائبه (...) أضف الى ذالك أن أعضاء اللجنة قبل اعداد هذا النظام الداخلي كانوا ولا زالوا يستعينون بخبرات متخصصين سواء كانوا أساتذة جامعيين أو مهنيين في دراسة بعض القضايا والمسائل المسندة إليهم والتي تتجاوز تخصصهم.

كما تسهر لجنة الشؤون الاكاديمية على تتبع الملاحظات الصادرة عنها بحضور مصلحة الشؤون الاكاديمية. وللإشارة فإن هذه الاخيرة تتولى تتبع جميع القرارات والتوصيات الصادرة عن لجنة الشؤون الاكاديمية.

3. المسالك المعتمدة بالكلية

لقد عرفت الكلية تنويعا في العرض البيداغوجي خلال الفترة 2013-2016، إذ أصبح عدد المسالك بها خلال الموسم الجامعي 2016-2017 ثلاثة عشرة مسلكا وهي:

- خمسة مسالك أساسية وهي: مسلك الدراسات العربية؛ مسلك الدراسات الفرنسية، مسلك الدراسات الإسلامية، مسلك القانون، مسلك علوم الاقتصاد والتدبير؛
- خمسة مسالك مهنية وهي: مسلك ديداكتيك علوم اللغة العربية وآدابها، مسلك هندسة المعلوميات والبرمجيات، ومسلك الإعلاميات، ومسلك الشبكيات والاتصال، ومسلك Enseignement du Français ؛
- ثلاث ماسترات وهي: ماستر" المناهج اللسانية وتحليل الخطاب القرآني، والماستر المتخصص" المسرح وفنون الفرجة وماستر Literature et Interculturalité en méditerranée.

كما فتحت الكلية ثلاثة تكوينات في إطار إعادة تأهيل 25 ألف إطار من حاملي الإجازة خلال الموسم الجامعي 2015-2016، وللإشارة فقد تم فتح هذه التكوينات بعد قبول اعتمادها من طرف اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي (...). أما بالنسبة لمسلك القانون فقد تم فتحه خلال الموسم الجامعي 2014-2015، وذلك بناءا على مراسلة من السيد رئيس جامعة مولاي إسماعيل لعميد الكلية بتاريخ 08 شتنبر 2014 والمسجلة تحت رقم 14-2940 والتي يطلب من خلالها فتح التسجيل بهذا المسلك خلال بداية الموسم الجامعي 2014-2015 (...).

وللإشارة فقد تم فتح التسجيل بالكلية خلال الموسم الجامعي 2006-2007 في مسلكي الدراسات العربية والفرنسية لملاءمة المؤسسة مع محيطيها الجغرافي والاجتماعي، وكذلك بالنظر لأعداد الطلبة المسجلين بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بمكناس والمنحدرين من روافد الكلية. وللإشارة فقد تم الاعتماد على الدفاتر البيداغوجية الخاصة بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بمكناس وبطاقم بيداغوجي يتكون في أغلبه من أساتذة عرضيين من حاملي الدكتوراه، تم انتقاؤهم من قبل رئاسة الجامعة. أما بخصوص قاعات التدريس فقد اعتمدت الكلية على استغلال قاعات الدروس بكلية العلوم والتقنيات المحاذية للكلية، وخلال الموسم الجامعي 2007-2008 تم بناء الجناح(أ) بطاقة استيعابية تصل إلى 1850 مقعد، ومنذ ذلك الوقت لم تعد الكلية تستغل إلا مدرجا واحدا بالكلية المجاورة.

4. الإجازات المهنية

لقد تم فتح ثلاث إجازات مهنية جديدة خلال الموسمين الجامعين 2015-2016 و2016-2017 كما تمت الإشارة إلى ذلك سابقا وابرمت مجموعة من اتفاقيات الشراكة والتعاون مع المتدخلين في القطاع المهني، وذلك من أجل ملاءمة التكوين مع حاجيات سوق الشغل، وكذا من أجل قيام الطلبة بتداريب ميدانية تلبي حاجاتهم من المعارف والمهارات. أما الإجازة المهنية "معلوميات" والتي ظلت تعاني من نقصا في التأطير على الرغم من توظيف خمسة أساتذة التعليم العالي مساعدين لسد الخصاص سنة 2011، ذلك راجع الى أن تخصص هؤلاء الأساتذة (تخصص فيزياء أو رياضيات) لا يلائم تخصص هذا المسلك (...).

5. التقييم الذاتي للمسالك عند نهاية الاعتماد

عند نهاية الاعتماد تم تقييم المسالك المعتمدة والمفتوحة والمقترحة لإعادة الاعتماد بناء على مطبوع التقييم الذاتي المعد من قبل الوزارة الوصية لهذا الغرض سنة 2013. أما الإجازتين المهنيتين "تدبير الموارد البشرية" و"تنشيط مشاريع التنمية المحلية " فلم يتم تجديدهما منذ الموسم الجامعي 2012-2013.

6. تقييم المدارك والمردودية

لقد ناقش مجلس الكلية أنظمة تقييم المعارف والمؤهلات والكفايات لأسلاك الإجازة في الدراسات الأساسية والمهنية والماستر والماستر المتخصص وقدم ملاحظاته بخصوصها في 22 دجنبر 2014 لمجلس الجامعة. مباشرة بعد المصادقة عليها من طرف مجلس الجامعة في دورة 25 دجنبر 2014 تم نشرها بسبورات الإعلانات المخصصة لهذا الغرض برحاب الكلية (...).

أما بخصوص تطبيق المراقبة المستمرة، فإن الكلية تسهر منذ الموسم الجامعي 2013-2014 على اعتماد المراقبة المستمرة للتقييم في المسالك المهنية وسلك الماستر كما هو منصوص عليه في الدفاتر البيداغوجية لهذه المسالك، كما تسعى إلى تعميمه على المسالك الأساسية بالنظر إلى العدد الإجمالي الكبير للطلبة المسجلين.

لقد بلغ عدد الطلبة المجازين خلال الموسم الجامعي 2015-2016 في مسلك الدراسات العربية 465 مجاز وإلى 90 مجاز في مسلك الدراسات الفرنسية. أما بالنسبة لاستيفاء الفصول، فإن المعطيات تؤكد أنه في الاسدسين الأول والثاني، تظل ضعيفة بالنسبة للمسالك الأساسية رغم الجهود المبذولة من طرف الشعب واللجنة البيداغوجية وكل المتدخلين في الشأن البيداغوجي، في حين أن نسبة استيفاء الفصول في الاسدسين الخامس والسادس تبقى مرتفعة وهذا ما توضحه نسبة النجاح المهمة في هذين الفصلين. أما في الإجازات المهنية فيسجل ارتفاع نسبة النجاح بهذه المسالك ذات الاستقطاب المحدود.

أما بخصوص ضعف نسبة استيفاء بعض الوحدات في مسلك الدراسات الفرنسية فهذا راجع لطبيعة هاته الوحدات، وحرصا منها على ايجاد حلول لهذه الوضعية عقدت إدارة الكلية سلسلة من اللقاءات التقيمية مع منسق شعبة الدراسات الفرنسية وكذا مع الأساتذة المنسقين للوحدات المعنية.

7. الطاقة الاستيعابية

تبلغ الطاقة الاستيعابية للكلية حوالي 9630 وذلك إذا احتسبنا مقعدا لكل ثلاثة طلبة (3210 مقعدا متواجدة حاليا بالكلية). كما أن الكلية بصدد تسلم مدرجين من فئة 250 مقعد، ومدرج آخر من فئة 600 مقعد في طور البناء. كما أن هناك مدرجين من فئة 500 مقعد تمت برمجتهما في إطار ميزانية الاستثمار، ولهذا فبفضل التدبير الجيد لاستعمالات الزمن والقاعات لا تعرف الكلية اكتظاظا لحد الآن، مما يؤهلها لمواكبة التزايد والإقبال المستمر للطلبة على التكوينات المتنوعة وخصوصا في السنوات الثلاث الأخيرة. أما بخصوص الأعمال التطبيقية فإن الكلية تحرص على انجازها حسب ما تنص على ذلك الدفاتر البيداغوجية لكل مسلك معتمد بها، كما هو معمول به حاليا مثلا في مسلك علوم الاقتصاد والتدبير ومسلك القانون (...).

8. المردودية الخارجية

انخرطت الجامعة منذ 2009 في مشاريع TEMPUS ، والتي ترمي إلى إيجاد الآليات المناسبة لتقييم وتتبع المردودية الخارجية ، كما عقدت شراكة مع الوكالة الوطنية لإنعاش الشغل والكفاءات ذات الصلة بهذا الموضوع.

ثانيا. التكوين المستمر

صادق مجلس الجامعة بتاريخ 17 -07 -2016 على القانون الداخلي المتعلق بالتكوين المستمر بجامعة مولاي إسماعيل وبرنامج العمل الخاص بالتكوين المستمر، وهذا ما دفع الكلية لإعداد مشاريع تكوينات مستمرة خصوصا الفرنسية والمعلوميات خلال الموسم 2017/2016. من جهة أخرى انخرطت الكلية مند نونبر 2015 في اعداد تكوينات في إطار مشروع اعادة تأهيل 25 ألف إطار من حاملي الإجازة وتم فتح ثلاثة تكوينات منهم منذ مارس 2016 وهي: الاستشارة النفسية والأسرية والوساطة؛ التواصل السياحي والديني والحضاري والتاريخي وتصميم وإدارة المشاريع.

ثالثا. البحث العلمي

اعتمدت الكلية المتعددة التخصصات بالرشيدية إستراتيجية واضحة للبحث العلمي للفترة 2014-2017، عرضت على رؤساء الشعب ومنسقي فرق البحث في اجتماع بتاريخ 04 فبراير 2014 (...). كما عقد لقاء بتاريخ 17 نونبر 2015 حول البحث العلمي وآفاقه (...)، وذلك بهدف تتبع تنفيذ معالم هاته الإستراتيجية مما أثمر تزايدا في عدد فرق البحث والتي بلغت 13 فريق بحث معتمد بالكلية كما تم تجميع بعضها في إطار مختبرات، واعتماد ثلاث ماسترات في اللغتين العربية والفرنسية، وطلب اعتماد تكوينين للدكتوراه ومركز للدكتوراه. كما عرف الموسم الجامعي 2015-2016 تخرج الفوج الأول من الماسترين المعتمدين بالكلية. كما عرفت تنقلات الأساتذة الى الخارج حركية مهمة (32 تنقلا خلال الفترة 2014-2016). وعرفت منشورات الأساتذة بالمجلات العلمية المحكمة ازديادا واضحا، إذ انتقلت من 02 سنة 2013 إلى 54 سنة 2016. تم نشر العديد من الندوات العلمية، إذ بلغت 06 ندوات منشورة وأربع في طور النشر (...). أما فيما يخص ترقية السادة الأساتذة فقد بلغت نسبة مناقشة التأهيل الجامعي لديهم ارتفاعا ملحوظا، إذ بلغت سنة 2016 ما مجموعه 18 مناقشة. ومن أجل تشجيع الأساتذة على اقتراح مشاريع علمية، تم تأسيس لجنة لمواكبة المشاريع العلمية بتاريخ 26 فبراير 2016 عهدت إليها مهمة تشجيع فرق البحث على اقتراح مشاريع علمية تسهم في تنمية الجهة، كما تم في هذا الإطار عقد اتفاقية شراكة لدعم البحوث العلمية التطبيقية مع مجلس جهة درعة تافيلالت، وتجدر الإشارة كذلك إلى أن لجنة البحث العلمي عقدت 10 لقاءات منذ تأسيسها بتاريخ 16 يناير 2016 ناقشت من خلالها العديد من القضايا التي تهم البحث العلمي بالكلية. كما أن الكلية بصدد إخراج العدد الأول من مجلة الكلية "سجلماسة العالمة" (...).

رابعا. المخطط الاستعجالي

لقد تم تقييمه من طرف الوزارة الوصية.

خامسا. الحكامة

1. مجلس المؤسسة

تطبيقا للمراسلة الواردة من رئاسة الجامعة بتاريخ 21 أكتوبر 2014، والمتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس المؤسسة تم إجراء الانتخابات بتاريخ 01 دجنبر 2014 عملا بمقتضيات المادة 22 من القانون 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 19 مايو 2000، وكذا المادة 1423 بتجديد تأليف مجالس المؤسسات الجامعية وكيفية تعيين أو إنتخاب أعضائها. وتجدر الإشارة هنا إلى أنه بتاريخ الاعلان لا تتوفر المؤسسة على أساتذة للتعليم العالي، وكذا على عدد كاف من الأساتذة المؤهلين والذين لايتجاوز عددهم 04 عند إجراء انتخابات مجلس المؤسسة وذلك نظرا لحداثة تأسيس المؤسسة، وهكذا أسفرت نتائج الانتخابات على النتائج الآتية:

- الأعضاء الرسميون: العميد، نائب العميد المكلف بالبحث العلمي والتعاون ونائب العميد المكلف بالشؤون البيداغوجية؛
- الأعضاء المنتخبون: رئيس شعبة اللغة العربية، رئيس شعبة القانون، ممثلان عن الأساتذة المؤهلين، أربعة ممثلين لأساتذة التعليم العالي مساعدين، ممثل المستخدمين الإداريين وممثل المستخدمين التقنيين؛
- الأعضاء المعينون: أربع شخصيات من خارج المؤسسة (...) وهم: المدير الإقليمي لوزارة التربية الوطنية بالرشيدية، رئيس المجلس الجماعي بالرشيدية، مندوب الشبيبة والرياضة بالرشيدية، والطبيب الرئيس لمستوصف علال بن عبد الله بالرشيدية، منسق شعبة اللغة الفرنسية ومنسق شعبة العلوم ومنسق شعبة الدراسات الإسلامية.

يلاحظ من خلال تشكيلة مجلس المؤسسة غياب ممثلين عن أساتذة للتعليم العالي نظرا لعدم توفر الكلية على أساتذة من هذه الفئة، كما يلاحظ كذلك إغناء تركيبة المجلس بمنسقين لثلاث شعب بالكلية نظرا لعدم توفرها على أساتذة التعليم العالي أو أساتذة مؤهلين. أما في ما يخص انتخاب ممثل الطلبة بمجلس المؤسسة، فيتم كل سنتين وهكذا تم القيام بمختلف الإجراءات المتعلقة بانتخاب هذه الفئة إلا أن الطلبة لم يتقدموا بترشيحاتهم في هذا الإطار، لتعاد الانتخابات سنة 2016 فأسفرت النتائج عن انتخاب ممثل طلبة الإجازات الأساسية وطلبة الماستر (...).

2. تتبع القرارات المتخذة من طرف مجلس المؤسسة

فيما يتعلق بتفعيل القرارات المتخذة من طرف مجلس المؤسسة، فإن إدارة الكلية تحرص أشد الحرص على تفعيلها منذ 24 مايو 2013، ولهذا الغرض تم تحيين القانون الداخلي للكلية، وكذا القانون الداخلي للمجلس بعد دراسة عميقة من طرف المجلس وقد عرضت على مجلس الجامعة وتمت المصادقة عليها بتاريخ 27 نونبر 2015 (...).

ولقد تم إعداد دليل الطالب وصودق عليه من طرف مجلس المؤسسة بتاريخ 26 فبراير 2015 ووضع رهن إشارة طلبة الكلية (...).

3. لجان المجلس

تطبيقا للمادة 22 من القانون 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي السالف الذكر، ومباشرة بعد أول اجتماع لمجلس المؤسسة المنتخب بتاريخ 01 دجنبر 2014 تم انتخاب اللجان الدائمة بالمجلس (...) بتاريخ 16 يناير 2015 وهي: اللجنة البيداغوجية، لجنة تتبع الميزانية ولجنة البحث العلمي. كما تم انتخاب أعضاء اللجنة العلمية بتاريخ 01 دجنبر 2015 (...). أما فيما يتعلق بوصف أداء اللجان بالضعيف فهذا راجع الى تقييم عمل اللجان بعد شهرين فقط على انتخابها. إذ بعد ذلك ارتفعت الوتيرة، إذ بلغت عدد اجتماعات لجنة البحث العلمي منذ تأسيسها 10 اجتماعا و08 اجتماعات للجنة تتبع الميزانية و10 اجتماعات بالنسبة للجنة البيداغوجية و06 اجتماعات بالنسبة للجنة العلمية. هذه الاجتماعات تدارست فيها نقطا مهمة في جداول أعمالها. أما في ما يخص تجميع مداخلات وتوصيات الندوات العلمية التي نظمت بالكلية، فمنذ 2013 نشرت 06 أعمال علمية في كتب مشفوعة برقم إيداع و04 في طور الطبع (...).

4. القانون الداخلي

لقد تم تحيين القانون الداخلي للمؤسسة بعد إعداده من طرف لجنة مختصة وتمت دراسته والمصادقة عليه من طرف مجلس المؤسسة بتاريخ 11 نونبر 2015، ليعرض بعد ذلك على مجلس الجامعة الذي صادق عليه بدوره بتاريخ 27 نونبر 2015 (...).

سابعا. المحاسبة وصرف النفقات

1. الإعداد والمصادقة على الميزانية

منذ الموسم الجامعي 2013-2014 إلى الآن يحرص مجلس الكلية على دراسة وتبويب ميزانيتي التسيير والاستثمار بناء على اقتراح لجنة تتبع الميزانية مباشرة بعد التوصل بها من رئاسة جامعة مولاي إسماعيل بمكناس، كما يحرص كل الحرص على الإيفاء بكل الالتزامات المالية.

2. التحكم في الباقي أداؤه

منذ فتح الحساب الخاص بالكلية بالخزينة العامة للملكة بتاريخ 26 يونيو2013، تبين أن الباقي أداؤه يقدر ب 3.660869.05 درهما، وقد توصلت الكلية بدفعة أولية تم ضخها من طرف رئاسة الجامعة في الحساب المذكور بتاريخ 03 يوليوز 2013 وتقدر ب2.209.500.00، وذلك لتسديد مستحقات الملفات الجاهزة والمعدة للأداء، وكذا ضمانا للسير العادي لكل مرافق الكلية.

أما بخصوص الملفات العالقة خلال 2011 و2012، فذلك راجع إلى عدم استفائها لكل الوثائق القانونية الضرورية مما دفع بإدارة الكلية لمراسلة المعنيين بالأمر بضرورة إتمام ملفاتهم حتى يتمكنوا من نيل مستحقاتهم، وهكذا تمت تصفية عددا مهما من هذه الملفات بتنسيق مع رئاسة جامعة مولاي إسماعيل بمكناس.

3. المحاسبة الإدارية

يتم التداول في الحساب الإداري خلال اجتماع لجنة تتبع الميزانية ومجلس الكلية من خلال نقطة خاصة في جدول أعماله تعرض خلالها كيفية صرف ميزانية التسيير للسنة المالية الماضية أمام أعضاء المجلس قبل مناقشة تبويب الميزانية الجديدة بناءا على مقترحات لجنة تتبع الميزانية. وتقوم بعد ذلك مصلحة الاقتصاد بتتبع صرف ميزانية التسيير لكل سنة مالية. وترسل للآمر بالصرف وضعية جميع الجذاذات المحددة في أبواب الميزانية والمتعلقة بمجموع الاعتمادات المفتوحة، والالتزامات والأداءات الشهرية وكذا الباقي أداؤه.

4. محاسبة المواد

تسهر مصلحة الاقتصاد على تطبيق مقتضيات الفصلين 56 و58 من الجزء الأول من المرسوم رقم 330.66 المؤرخ في أبريل 1997 ، والذي يحدد النظام العام للمحاسبة العمومية كما تم تغييره وتتميمه، إذ إن الكلية تتوفر على مخزن تتولى مصلحة الاقتصاد تدبيره بالاعتماد على جميع الوثائق المرتبطة بسندات الطلب وسندات التسليم، وسجل خاص تسجل فيه كل الممتلكات بأرقام جرد لضبطها وبيان كيفية توزيعها، في حين يتم ضبط المواد المستهلكة من خلال جذاذة تبين تاريخ تسليمها وكمياتها وتاريخ توزيعها على مختلف مصالح الكلية بناءا على حاجياتها، كما تم تجهيز المصلحة بنظام معلوماتي منذ 2015 يساعد في تدبيرها بشكل جيد وسلس.

ثامنا. تدبير التعمير والبناء

تم تهييء وتصميم مشروع الكلية بشكل شمولي من قبل المهندس المعماري المسؤول عن إنجاز وتتبع المشروع، لكن عملية الانجاز تمت بمراحل حسب الميزانيات المرصودة لها كل سنة مالية. وهكذا شيدت أغلب مرافق الكلية خلال الفترة الممتدة من 2007 إلى 2013. وتسهر رئاسة الجامعة حاليا على تطبيق التصاميم الموضوعة من طرف السلطات المختصة في توسيع للكلية وتقوية بنياتها التحتية ومرافقها حتى تستجيب للعدد المتزايد من الطلبة المقبلين على التسجيل بمختلف التكوينات المفتوحة لهذا الغرض.أما بخصوص تأخر ربط الكلية بالكهرباء فيرجع لعدم التقدير الكافي لقوة المحول سنة 2009. وللإشارة فقد تمر ربط الكلية بالكهرباء بتعاون بين الكلية ورئاسة الجامعة.

تاسعا. المنظومة الإدارية والموارد البشرية

1. الطاقم الإداري

إن غياب هيكلة رسمية للجامعات، جعل الكلية متعددة التخصصات بالرشيدية منذ الموسم الجامعي 2013-2014 تشتغل وفق دليل وظيفي يحدد لكل مصلحة مهامها وأدوارها ومسؤولياتها، ولقد تم الإدلاء بنسخة من هذا الدليل الوظيفي للجنة الافتحاص (...)، كما يعقد السيد العميد اجتماعات دورية مع رؤساء المصالح ومع جميع الموظفين أحيانا قصد مناقشة مجموعة من القضايا الإدارية، وذلك بغاية الرفع من المردودية وتحقيق الجودة في أداء المهام والخدمات.

ومن أجل مساعدة الطلبة على اختيار التكوين الملائم، فمنذ نهاية الموسم الجامعي 2012-2013، تقوم الكلية وبالتعاون مع المديريات الإقليمية لوزارة التربية الوطنية بالرشيدية وورزازات وميدلت بالقيام بزيارات للثانويات وعقد لقاءات توجيهية مع تلاميذ السنة الثانية باكالوريا تعرفهم من خلالها بنظام الدراسة بالكلية والمسالك المفتوحة بها وذلك عن طريق مطويات تتضمن جميع المعطيات الخاصة بكل تكوين أو مسلك معتمد (...). وللتغلب على العدد المتزايد للطلبة بالكلية وتغطية النقص الحاصل في عدد الإداريين جزئيا تم توظيف أربعة إداريين جدد خلال السنوات 2015 و2016.

2. الطاقم البيداغوجي

إن دعم الطاقمين البيداغوجيين لمسلكي الدراسات العربية والفرنسية في الفترة من 2005 إلى 2013 بالأطر مسألة طبيعية وذلك لأن الكلية منذ أن فتحت أبوابها خلال الموسم الجامعي 2006 و2007 وهي تعتمد على التأطير في هذين المسلكين فقط إذ بلغ عدد الطلبة المسجلين بها خلال الموسم الجامعي 2012-2013 حوالي 4500 طالب. ومن أجل تنويع العرض البيداغوجي بالكلية تم فتح ثلاثة مسالك أساسية جديدة في الفترة الممتدة ما بين 2013-2016 وهي: مسلك القانون، ومسلك الدراسات الإسلامية ومسلك علوم الاقتصاد والتدبير. وفي هذا السياق تم توظيف32 أستاذا للتعليم العالي مساعدين في تخصصات هذه المسالك الثلاثة الجديدة.

يشتغل مجلس المؤسسة منذ الموسم الجامعي 2013-2014 بمختلف هياكله وفق مقاربة تشاركية استشرافية تروم التدبير الأمثل للمناصب المالية الممنوحة للكلية لسد الخصاص في بعض التخصصات، كما تعمل الكلية في نفس الوقت على توظيف أساتذة جدد استعدادا لفتح مسالك جديدة كالانجليزية مثلا لتلبية حاجة المنطقة ولمزيد من تنويع العرض البيداغوجي بالكلية.

أما في ما يخص عدم تخصيص حصص التدريس لخمسة أساتذة (أربعة تخصص فيزياء، وآخر تخصص رياضيات) خلال الموسم الجامعي 2014-2015 في مسلك الإجازة المهنية: المعلوميات، فهذا يرجع لعدم ملاءمة تخصصاتهم مع تخصص الإجازة المهنية المذكورة سلفا (...). هذا ما يبرر انفتاح المؤسسة على أساتذة عرضيين متخصصين من أجل ضمان جودة التكوين. ووعيا من مجلس المؤسسة والإدارة بهذه الوضعية تم العمل على فتح تكوين جديد يتلاءم مع تخصصات الأساتذة المعنيين منذ الموسم الجامعي 2014-2015، وذلك استجابة لطلب مجلس المؤسسة المنعقد بتاريخ 2015/03/20 ومراسلة السيد العميد لمنسق شعبة العلوم بتاريخ 03 أبريل 2015 (...). وللإشارة فإن أستاذ الرياضيات س.ر. يدرس خلال الموسم الجامعي 2016-2017 بمسلك الاقتصاد والتدبير الذي تم فتحه خلال نفس الموسم الجامعي والذي بلغ عدد الطلبة المسجلين به 831 طالبا. من خهة أخرى فقد عرف عدد العرضيين الذين تستعين بهم الكلية لسد الخصاص في بعض التخصصات انخفاضا ملحوظا بفضل الحكامة الجيدة التي تنهجها ادارة الكلية ومجلس المؤسسة والشعب، إذ خلال الموسم الجامعي 2017/2016 لم يتجاوز عدد العرضيين خمسة عشرة أستاذ، رغم الارتفاع الملحوظ لأعداد الطلبة المسجلين الذي بلغ حوالي 12000 طالب. وللإشارة فإن الشعب تعتمد في انتقاء العرضيين على مسطرة خاصة بناءا على التخصص المطلوب والكفاءة وفق محضر نموذجي موقع يسلم بعد ذلك إلى السيد نائب العميد المكلف بالشؤون البيداغوجية قصد السهر غلى متابعة تنفيذه (...).

أما في ما يخص السماح لمغادرة ستة أساتذة للكلية دون تعويضهم، ففي الفترة ما بين 2010 و2012 غادر المؤسسة ثلاثة أساتذة تخصص علوم وهم: ذ. "ح. ب." (رياضيات)، "م. ش." (جيولوجيا)، "إ. م." (كيمياء)، إذ تم تعويض الأستاذ "ح. ب." بمنصب وضعته كلية العلوم بمكناس رهن إشارة الكلية، أما عن انتقال الأستاذ "الب. الت." إلى جامعة ابن زهر بأكادير فقد تم تعويض منصبه من طرف الجامعة المذكورة (...). أما الأستاذ "ع. م." فقد تم نقله داخل جامعة مولاي إسماعيل مراعاة لمعاناته من مرض مزمن يستوجب قربه من مستشفى متخصص لتلقي العلاجات الضرورية (...). أما الأستاذ "الع. ل." فقد تم الاحتفاظ به برئاسة الجامعة بقسم الإحصائيات وتم تعويضه بمنصب مالي وضعته الجامعة سنة 2013 رهن إشارة الكلية بعد موافقة مجلس المؤسسة المنعقد بتاريخ 15 يونيو2013 (...).